

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٠/٤٨

بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية للنظام الأساسى لكليات التربية

استنادا الى النظام الأساسى لكليات التربية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٥/٧٩ وتعديلاته ،
والى اللائحة التنفيذية للنظام الأساسى المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٦/٨ وتعديلاتها ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١٢) من القرار الوزارى رقم ٩٦/٨ المشار إليه النص الآتى :
(١٢) : يستحق أعضاء هيئة التدريس وشاغلو الوظائف المساندة لها إجازات اعتيادية
فى الأوقات المناسبة وبما لا يتعارض مع طبيعة عملهم وفقا لما هو وارد ، بملحق هذه
اللائحة رقم (٢) ولا تكون هذه الإجازات نافذة إلا بعد موافقة عميد الكلية .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

يحيى بن محفوظ المنذرى

وزير التعليم العالى

صدر فى : ١٦ من جمادى الأولى ١٤٢١هـ

الموافق : ١٦ من أغسطس ٢٠٠٠م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٧٨)

الصادرة فى ٢/٩/٢٠٠٠م

وزارة الخدمة المدنية

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٠/٨٠

فى شأن منح زى لشاغلى بعض الوظائف

بوزارة البلديات الإقليمية والبيئة

استناداً الى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،

والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها ،

والى كتاب وزارة البلديات الإقليمية والبيئة رقم (و ب ق ب / م و / ١ / ٢٤ / ٣٩٠ / ٢٠٠٠)
المؤرخ ٢٣ / ٥ / ٢٠٠٠ م .

والى كتاب وزارة المالية رقم (م و م . ت / ١٢٤١ / م . ت . د / ٢ / ١ / ٤٩٩ / ٢٠٠٠ م)
المؤرخ ٣ / ٥ / ٢٠٠٠ م ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يمنع شاغلو الوظائف المبينة بالكشف (المرافق) بوزارة البلديات الإقليمية والبيئة ، الزى
الموضح قرين كل وظيفة ، سنوياً .

مادة (٢) : تتحمل موازنة وزارة البلديات الإقليمية والبيئة بالأعباء المالية المترتبة على منح الزى
المشار إليه .

مادة (٣) : تضاف الوظائف المنصوص عليها فى المادة (١) الى الملحق رقم (١٥) من اللائحة
التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الخاص بالزى الذى يمنح لشاغلى بعض الوظائف .

مادة (٤) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

عبدالعزیز بن مطر العزیزى

وزير الخدمة المدنية

صدر فى : ٢١ من ربيع الآخر ١٤٢١هـ

الموافق : ٢٣ من يوليو ٢٠٠٠ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٧٦)
الصادرة فى ١ / ٨ / ٢٠٠٠ م

كشف مرافق للقرار رقم ٢٠٠٠/٨٠
بمنح زى لشاغلى بعض الوظائف
بوزارة البلديات الإقليمية والبيئة

الوظيفة	الزى
١ فنى صحى	معطفان
٢ ملاحظ أغذية	بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس
٣ مراقب أغذية	بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس
٤ ناظر سوق	بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس
٥ فنى شؤون بيئية	بنطلونان + قميصان
٦ مفتش تلوث بيئى	بنطلونان + قميصان
٧ ملاحظ حيوانات	دشداشتان + مصران

وزارة الداخلية

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٠/٧

بتحديد رسوم إصدار شهادات الجنسية

استناداً إلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٣/٣ وتعديلاته.

وإلى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته .

وإلى لائحة الرقابة على الإيرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٩/٥٢ .

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم (م و م - ت/٣٥٧٩/م.ت.د/٦/٣/١٤٥١) المؤرخ